

## وزارة الداخلية - قطاع مصلحة الأمن العام

إدارة الرخص

قرار وزارى رقم ١٥٧ لسنة ٢٠١٤

مدير قطاع مصلحة الأمن العام

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ فى شأن الأسلحة والذخائر وتعديلاته ؛  
وعلى القرار الوزارى الصادر فى ١٣/٩/١٩٥٥ الخاص بتحديد الميادين والشوارع  
والطرق والمصرح وغير المصرح بالترخيص بفتح محال لتجارة الأسلحة والذخائر فيها ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٧١٧١ لسنة ١٩٩٣ بتفويض السيد اللواء مساعد الوزير  
مدير مصلحة الأمن العام فى سلطة تحديد تلك الشوارع سالفة الذكر ؛

**قرر :**

مادة ١ - يعدل الجدول الملحق بالقرار الوزارى الصادر فى ١٣ من سبتمبر ١٩٥٥  
بالنسبة للجزء الخاص بمحافظة المنيا بإضافة شارع ٢٦ يوليو - دائرة مركز دير مواس - المنيا  
ضمن الشوارع المصرح بفتح محال لتجارة الأسلحة والذخائر فيها .  
مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ١٦/١/٢٠١٤

مساعد الوزير

لقطاع مصلحة الأمن العام

لواء/ سيد شفيق